

الجمعية العامة الدورة التاسعة والستون  
البند ١١٦ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/69/L.19 و Add.1)]

## ١٩/٦٩ - إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩/٦١ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ المعنون "الاحتفال بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي" والقرارات اللاحقة المعنونة "إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي"،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان يوم ٢٥ آذار/مارس اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي سنوياً،

وإذ تسلّم بضآلة ما يعرف عن تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وآثارها الدائمة الملموسة في جميع أنحاء العالم، وإذ ترحب بتزايد الاهتمام الذي جلبه لهذه القضية احتفال الجمعية العامة سنوياً، بما في ذلك التوعية بها في العديد من الدول،

وإذ تلاحظ المبادرات التي تضطلع بها الدول لإعادة تأكيد التزامها بتنفيذ الفقرتين ١٠١ و ١٠٢ من إعلان ديربان للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بهدف التصدي للإرث الذي خلفه الرق والإسهام في رد الاعتبار لضحايا الرق وتجارة الرقيق<sup>(١)</sup>،

(١) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.



وإذ تشير، بوجه خاص، إلى الفقرة ١٠١ من إعلان ديربان التي تمت بموجبها، في جملة أمور، دعوة المجتمع الدولي وأعضائه إلى تخليد ذكرى ضحايا الرق،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ الذي أعلنت بموجبه العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤، وقرارها ١٦/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الذي اعتمدت بموجبه برنامج أنشطة العقد،

وإذ تؤكد أهمية تنقيف وإعلام الأجيال الحالية والمقبلة بشأن أسباب الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وعواقبهما والدروس المستخلصة منهما،

وإذ تشير إلى أن المبادرة المطروحة لإقامة نصب تذكاري دائم هي تكملة للعمل الجاري في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن مشروع طريق الرقيق، الذي تُخلد ذكراه السنوية العشرين في عام ٢٠١٤،

١ - تؤيد مبادرة الدول الأعضاء الرامية إلى إقامة نصب تذكاري دائم يوضع في مكان باد للعيان في مقر الأمم المتحدة ويسهل وصول الوفود وموظفي الأمم المتحدة والزوار إليه، إقراراً بالمأساة واعتباراً للإرث الذي خلفه الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي؛

٢ - تشير إلى إنشاء لجنة من الدول المهتمة للإشراف على مشروع النصب التذكاري الدائم ينتمي أعضاؤها إلى جميع المناطق الجغرافية في العالم وتؤدي الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية والاتحاد الأفريقي دوراً رئيسياً فيها، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وممثلين من الأمانة العامة والمجتمع المدني؛

٣ - تشير أيضاً إلى إنشاء صندوق استئماني للنصب التذكاري الدائم يشار إليه باسم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشراكات - النصب التذكاري الدائم ويديره مكتب الأمم المتحدة للشراكات، وتلاحظ الحالة الراهنة للترعرات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني<sup>(٢)</sup>؛

٤ - تعرب عن خالص تقديرها للدول الأعضاء والمنظمات والأفراد الذين قدموا ترعرات إلى الصندوق الاستئماني؛

٥ - تسلّم بضرورة المضي في تقديم الترعرات من أجل أن يتم في وقت مناسب تحقيق الهدف المتمثل في إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق

(٢) A/69/93.

عبر المحيط الأطلسي، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء والأطراف المهتمة الأخرى على تقديم مزيد من التبرعات للصندوق الاستئماني؛

٦ - **تقرر** أن تقيم الأمم المتحدة النصب التذكاري داخل مجمع مقر الأمم المتحدة القائم، بصفة استثنائية ودون أن يشكل ذلك سابقة، وتقرر أيضاً الاحتفاظ بأي أموال متبقية في الصندوق الاستئماني لدعم صيانة النصب التذكاري، وترحب بالجهود المبذولة من أجل مواصلة التماس تبرعات في هذا الصدد؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام تنظيم سلسلة من الأنشطة للاحتفال سنوياً باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، بما في ذلك عقد جلسة تذكارية للجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة والاضطلاع، حسب الاقتضاء، بأنشطة من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

٨ - **تطلب** إلى إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة أن تواصل، بالتعاون مع البلدان المعنية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية، اتخاذ الخطوات المناسبة لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة التي يضطلع بها للاحتفال بالذكرى والنصب التذكاري الدائم في مقر الأمم المتحدة؛

٩ - **تكرر طلبها**، الوارد في القرار ١٥/٦٤ المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، إلى الدول الأعضاء أن تضع، وفقاً لتشريعاتها الوطنية، برامج تعليمية، بوسائل منها المناهج الدراسية، ترمي إلى تثقيف الأجيال القادمة وترسيخ فهمها للدروس المستخلصة من الرق وتجارة الرقيق وتاريخهما وعواقبهما، وأن تقدم هذه المعلومات إلى الأمين العام لإدراجها في تقريره؛

١٠ - **تلاحظ مع التقدير** اختيار تصميم "سفينة العودة" ليكون نموذجاً للنصب التذكاري الدائم وأعمال بناء النصب التذكاري الجارية، والمقرر إنجازها خلال الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة؛

١١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن برنامج التوعية التثقيفية بشأن الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي<sup>(٣)</sup> المتعلق باستراتيجية التوعية التثقيفية المتنوعة التي ترمي إلى توعية الأجيال المقبلة وتثقيفها بشأن الأسباب التي أدت إلى تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وعواقبها والدروس المستخلصة منها والإرث الذي خلفته والتعريف بالأخطار المترتبة على العنصرية والتحامل، وتشجع على مواصلة العمل في هذا الصدد؛

(٣) A/69/281.

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن العمل المتواصل لتنفيذ برنامج التوعية التثقيفية، بما في ذلك الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ هذا القرار، وعن الخطوات اللازمة لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة المضطلع بها للاحتفال بالذكرى وإقامة النصب التذكاري الدائم؛

١٣ - **تطلب** إلى مكتب الأمم المتحدة للشراكات أن يقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً شاملاً إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين عن حالة الصندوق الاستئماني، وبخاصة عن التبرعات التي تم تلقيها والأغراض التي تستخدم فيها؛

١٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون "متابعة الاحتفال بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي".

الجلسة العامة ٥٨

٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤